Republic of the Sudan
Permanent Mission to the United Nations
New York

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية السودان
البعثة الدائمة لدى الامم المتحدة
نيويورك

بيان امام

المؤتمر الحكومي لانجاز صك قانوني ملزم بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري

INTERGOVERNMENTAL CONFERENCE ON MARINE BIODIVERSITY OF AREAS BEYOND NATIONAL JURISDICTION

حول

وضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام

السفير عمر دهب فضل

المندوب الدائم للسودان لدى الامم المتحدة

H.E. Mr. Omer Dahab Fadl Mohamed
Permanent Representative of the Republic of the Sudan to the United Nations

نيويورك : 4 سبتمبر 2018م

New York -September, 2018

(الرجاء مراجعة النص عند الإلقاء)

السيدة الرئيسة :

- **نهنئكم بانتخابكم المستحق رئيسة للمؤتمر الحكومي الدولي المعني بوضع صك دولي ملزم قانوناً بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية (قرار الجمعية العامة 249/72).. ونعرب عن رضائنا بالطريقة الفعالة والسلسة التي أدرتم بها أعمال المؤتمر حتى الآن ، وكذلك إعدادكم لوثيقة المناقشة التي تم تعميمها في الوقت المناسب. ونؤكد على دعمنا اللامحدود لشخصكم الكريم ولمكتبكم لانجاح هذا المؤتمر الهام.. ونود في البدء ان نشير الى انضمامنا لبيان مجموعة ال 77 والصين والذي تمت تلاوته من قبل ممثل جمهورية مصر العربية الشقيقة ، وانضمامنا كذلك لبيان المجموعة الافريقية الذي تلاه ممثل جمهورية الجزائر الشقيقة. واسمحوا لي ان اتقدم ببيان بصفتنا الوطنية..**

السيدة الرئيسة :

- **يؤكد السودان مجددا على الالتزام الذي أعرب عنه رؤساء الدول والحكومات في الفقرة 162 من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعقود في ريو دي جانيرو، البرازيل، من 20 إلى 22 يونيو 2012، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"، والتي أيدتها الجمعية العامة في قرارها 288/66 المؤرخ 27 يوليو 2012، بخصوص الاجراء العاجل لحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه بطريقة مستدامة في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية؛ وذلك بوضع صك دولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وذلك لأهميتها البالغة وارتباطها الوثيق بالتنمية المستدامة ، ولا سيما الامن الغذائي والتخفيف من حدة الفقر. لذلك السودان يثمن قرار الجمعية العامة 292/69 المؤرخ 19 يونيو 2015، وضع صك دولي مُلزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. ولقد شاركنا وبفعالية في كافة اعمال اللجنة التحضرية في دورتها الاربع..**

السيدة الرئيسة:

- **ان انجاز صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأم مالمتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام ، غاية في الاهمية ، اذا أن هذا الاتفاق من شأنه أن يؤدي إلى تنفيذ عدد من الالتزامات المنصوص عليها فعلا في الاتفاقية، وإلى تعزيز تلك الالتزامات وتوسيع نطاقها دون تغيير النظام القانوني القائم الذي أنشأته هذه الاتفاقية.**

- **وفي اعتقادنا ان وضع صك من هذا القبيل هو أمر ممكن من الناحية السياسية والقانونية والتقنية. والمؤتمر الحكومي في سبتمبر القادم سيبدأ التفاوض بشأن هذا الصك ..والذي ينبغي أن يستند إلى مجموعة المسائل المتفق عليها منذ عام 2011، وحتى الدورة الرابعة الختامية للجنة التحضيرية في يوليو 2017م الماضي ، وعلى سبيل المثال لا الحصر الموارد الجينية البحرية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بتقاسم المنافع، وتدابير من قبيل أدوات الإدارة الملائمة لكل منطقة على حدة، بما فيها المحميات البحرية، وتقييمات الأثر البيئي وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية، مع ضرورة مراعاة مبادئ القانون الدولي العامة ذات الصلة والحقوق والواجبات المكرسة في الصكوك القانونية الدولية، ولا سيما في الاتفاقية، من قبيل مبدأي إرث الإنسانية المشترك وحرية أعالي البحار.**
- **نطاق الصك الجديد ينبغي أن يشمل جميع الموارد البحرية المعروفة حاليا في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية أو التي ستُكتشف فيها في أي وقت مستقبلا.**

السيدة الرئيسة:

- **لقد درسنا وثيقة المناقشة التي اعدتها السيدة الرئيسة .. وفي اعتقادنا انها وثيقة هامة رسمت الخارطة العامة واوضحت بجلاء معالم الطريق .. اذ ان هناك الكثير من المسائل التي ننتظر ان نري فيها نقاشاً موضوعياً مثمراً يقود لحلول مرضية لانشغالاتنا وانشغالات الكثير من الدول الأقل نموا والساحلية في جو ودى يحترم الراي والراي الاخر يقود في النهاية لبناء اعمدة صلبة وركائز متينة واساس قوى لاتفاقية دولية ملزمة بناء على توافق ورضا من الدول الاعضاء..**
- **فما هي الطريقة التي سيتناول بها الصكُ الوصولَ إلى الموارد، بما في ذلك مسألة ما إذا كان الوصول إلى الموارد الجينية البحرية الموجودة في مناطق تقع خارج نطاق الولاية الوطنية سيجري تنظيمه.؟... ما هي الترتيبات العملية التي سيلزم وضعها لتقاسم المنافع، وكيفية تفعيلها. واهم ما فيها بالنسبة لنا .. <u>كيف ستؤخذ في الحسبان الظروف الخاصة للبلدان الأقل البلدان نمواً والبلدان الأفريقية الساحلية</u>، في سياق تناول الصك لطرائق تقاسم المنافع؟...كيف سيوضح الصك العلاقة بين أحكامه وبين حقوق الملكية الفكرية؟ ..كيف يمكن أن يتناول الصك رصدَ استخدام الموارد الجينية البحرية في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية؟.. فيما يتصل بالموارد الجينية البحرية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بتقاسم المنافع، هل سيستلزم الأمر ترتيباتٍ مؤسسية مخصصة، وهل من الممكن استخدام الهيئات والمؤسسات والآليات القائمة ؟؟... ما هي الطريقة التي سيعكس بها الصك ضرورةَ احترام حقوق الدول الساحلية في جميع المناطق الخاضعة لولاياتها الوطنية، بما في ذلك الجرف القاري داخل وخارج مسافة 200 ميل بحري والمنطقة الاقتصادية الخالصة؟.. ما هي أنسب عملية لتعزيز التعاون والتنسيق فيما يتعلق بأدوات الإدارة الملائمة**

لكل منطقة على حدة، بما فيها المناطق البحرية المحمية، خاصة فيما يتصل بصنع القرار والبنية المؤسسية،؟...ما هي الطريقة التي ستُدرج بها أهداف بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية في الصك؟.. كيف سيعكس الصك الاعترافَ بالاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً ،؟.. الاسئلة كثيرة والاجابات تمكن في تداولنا حولها لاختيار الافضل للبشرية والافضل للاجيال القادمة ..والافضل لمستقبل محيطاتنا وبحارنا..

السيدة الرئيسة:

- **يرى وفدنا وجود ثغرة قانونية واضحة فيما يتعلق بالحصول على الموارد الجينية البحرية في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية وتقاسم المنافع الناشئة عن استخدامها. فهذه الموارد وفقاً للاتفاقية تعتبر إرث البشرية المشترك،. والملاحظ أن تلك الموارد تستغل حاليا دون التقيد بالالتزام المتمثل في تقاسم فوائد استغلالها، وإلى ضرورة وضع نظام قانوني محدد لتنفيذ مبدأ إرث البشرية المشترك، مع مراعاة مصالح واحتياجات البلدان الاقل نمواً، بما فيها الدول غير الأطراف في الاتفاقية. فيجب عدم استئثار طرف واحد بسبل الحصول على الموارد الجينية البحرية في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامها.**

السيدة الرئيسة:

- **نعيد التأكيد هنا على أهمية الحفاظ على التوازن بين المصالح والحقوق والالتزامات المكرسة في الاتفاقية، وبين أوجه الاستخدام المتنافسة للمحيطات والهدفين المتمثلين في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه بطريقة مستدامة. وفي راينا انه ، ينبغي أن ينصب تركيز أي مناقشات وأي صك ينتج عنها على التعاون والتآزر بين المؤسسات وعلى كفالة وجود علاقة فعالة بين مختلف الأنشطة المضطلع بها في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، لا على إدارة تلك الأنشطة.**

- **وكلنا في صعيد واحد نعلم ان مواجهة التحدي المتعلق بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه بطريقة مستدامة في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية مسألة لا ينبغي تركها للإجراءات الانفرادية أو للمنظمات ذات العضوية المحدودة، وأن المنافع العامة ينبغي ألا تستولي عليها أو تحتكر إدارتها قلة لا تمثل مصالح المجتمع الدولي.**

السيدة الرئيسة :

- **في الختام نتمى لكم التوفيق ولاجتماعنا في دورته الاولى النجاح.**

وشكرا جزيلاً